

الدرس 7 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / (باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما)

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللمسلمين اجمعين. بوب الامام النووي عليه رحمة الله على - [00:00:00](#)

على صحيح مسلم قال باب النهي عن نشر الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد. حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو حدثنا ابن وهب عن حيوة عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهادي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول - [00:00:19](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك ان المساجد لم تبني لهذا. وحدثني زهير بن حرب حدثنا المقرئ. حدثنا حيوة قال سمعت ابا الاسود يقول حدثني ابو - [00:00:39](#)

لله مولى شداد انه سمع ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله وحدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الرزاق اخبرنا الثوري عن علقمة ابن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه - [00:00:59](#)

ان رجلا نشد في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بني المساجد لما بنيت له. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا وكيع عن ابي سنان عن لقمة ابن ابن مرثد. عن سليمان ابن - [00:01:17](#)

بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى قام رجل فقال من دعا الى الرجل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له - [00:01:37](#)

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن محمد ابن شيبه عن علقمة ابن مرفد عن ابي بريدة عن عن ابيه قال جاء اعرابي بعدما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر - [00:01:54](#)

فادخل رأسه من باب المسجد فذكر بمثل حديثهما. قال مسلم هو شيبه ابن نعامه ابو نعامه. روى عن مسعر وهو هشيم وجرير وغيرهم من الكوفيين. باب السهو في الصلاة والسجود له. حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على - [00:02:11](#)

مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه - [00:02:31](#)

حتى لا يدري كم صلى. تسكين الفاء احسن الله اليك. ولا تشريدها. آآ احسن الله اليك بالفتح جميعا الفاء واللام كيف لبس عليه ايوه فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احكم فليسجد سجدة - [00:02:45](#)

وهو جالس. حدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب قال حدثنا سفيان وهو ابن عيينة. قال وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن يعقوب اللي تبني سعد كلاهما عن الزهري بهذا الاسناد نحوه. حدثنا محمد بن مثنى حدثنا معاذ بن هشام. حدثني ابي عن يحيى عن يحيى ابن - [00:03:04](#)

حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي بالاذان ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع اذان فاذا قضي الاذان اقبل فاذا - [00:03:24](#)

ثوب بها ادبر. فاذا قضيت التثويب اقبل. يخطر بين المرء ونفسه. يقول اذكر كذا اذكر وكذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان ان يدري كم صلى فاذا لم يدري احكم كم صلى فليسجد سجدين وهو جالس - [00:03:42](#)

حدثني ارملة ابن يحيى حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو عن عبد ربه ابن عن عبد ربه ابن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج ان هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا ثوب بالصلاة ولي وله ضراط. فذكر نحو - [00:04:03](#)

ادم فهناه ومن اه وذكره من حاجاته ما لم يكن يذكر. حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله ابن بحينة قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في بعض الصلوات ثم - [00:04:23](#) فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث قال وحدثنا ابن رمح. اخبرنا الليث عن ابن شهاب عن الاعرج عن عبد الله ابن بحينة الاسدي -

[00:04:45](#)

حالي حليف بني عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس وعليه جلوس. فلما اتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل ان يسلم. وسجدهما الناس معه - [00:05:07](#) ما نسي من الجلوس وحدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله بن مالك عن عبد الله بن مالك بن بحينة الازديان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام بالشفع الذي يريد ان يجلس في صلاته فمضى في صلاته فلما كان في اخر - [00:05:25](#)

سجد قبل ان يسلم ثم سلم. وحدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف حدثنا موسى ابن داود حدثنا سليمان ابن ابن بلال عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:45](#) عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى ثلاثا ام اربع فليطرح الشك وليبن على ما قال ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم. فاذا كان صلى خمسا شفعا له صلاته. وان كان صلى اتماما - [00:06:01](#)

فان كانتا ترغيما للشيطان. حدثني احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي عبد الله. حدثني داود ابن قيس عن زيد ابن اسلم بهذا الاسناد. وفي معناه قال يسجد سجدتين قبل السلام كما قال سليمان بن بلال. وحدثنا عثمان وابو بكر ابن ابي شيبه - [00:06:21](#) واسحاق ابن ابراهيم جميعا عن جرير قال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم زاد او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث بالصلاة شيء؟ قال وما ذاك؟ قالوا صليت - [00:06:41](#)

كذا وكذا قال فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم ثم اقبل علينا بوجهه فقال انه لو حدث بالصلاة شيء انباتكم به ولكن ما لبشر انساك ما تنسوا فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلاته فليتحري الصواب فليتم عليه - [00:07:01](#) ثم ليسجد سجدتين. حدثنا ابو بكر ابو كري. حدثنا ابن بشر قال وحدثني محمد بن حاتم حدثنا وكيع كلاهما عن مصعب عن منصور بهذا الاسناد وفي رواية ابنه بشر فلينظر احظى - [00:07:25](#)

وذلك للصواب. وفي رواية وفي رواية وكيع فليتحري الصواب. وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. اخبرنا يحيى بن حسان حدثنا اهيوب بن خالد حدثنا منصور بهذا الاسناد وقال منصور فلينظر اخرى ذلك للصواب. حدثنا او اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا عبيد - [00:07:40](#)

ابن سعيد اخبرنا عبيد بن سعيد الاموي حدثنا سفيان عن منصور بهذا الاسناد وقال فليتحري الصواب حدثناه محمد ابن مثنى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن منصور بهذا الاسناد وقال بل يتحري اقرب ذلك الى الصواب. وحدثناه يحيى ابن يحيى اخبرنا فضيل فضيل ابن عياض - [00:08:00](#)

ام منصور بهذا الاسناد؟ وقال فليتحري الذي يرى انه صواب. وحدثناه ابن ابي عمر حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد باسناد هؤلاء وقال فليتحري الصواب. حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حدثنا شعبة. عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة - [00:08:20](#) عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا. فلما سلم قيل له ازيد بالصلاة؟ قال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين. وحدثنا ابن نمير حدثنا ابن ابن ادريس عن الحسن ابن عبيد - [00:08:40](#)

لله على ابراهيم عن علقمة انه صلى بهم خمسة. حدثنا عثمان بن ابي شيبه واللفظ له حدثنا جرير. عن الحسن ابن ابن عبيد الله عن ابراهيم قال صلى بنا علقمة الظهر خمسة. فلما سلم قال القوم يا ابا شبل قد صليت خمسا؟ قال كلا ما فعلت - [00:08:57](#) قالوا بلى قال وكنت في ناحية القول وانا غلام فقلت بلى قد صليت خمسا قال لي وانت ايضا يا اعور تقول ذاك قال قال قلت نعم قال فانفتل فسجد سجدين ثم سلم. ثم قال قال عبد الله صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة - [00:09:17](#) فلما انتفل توشوش القوم بينهم فقال ما شأنكم؟ قالوا يا رسول الله هل زيد بالصلاة؟ قال لا قالوا فانك قد صليت خمسا فانفتل ثم سجد سجدين ثم سلم. ثم قال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون. وزاد ابن نمير في - [00:09:37](#) حديثه فاذا نسي احدكم فليسجد سجدين. وحدثنا هو عون بن سلمان الكوفي. اخبرنا ابو بكر النهشلي عن عبدالرحمن ابن الاسود عن ابيه عن عبدالله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا. فقلنا يا رسول الله ازيد في الصلاة قال وماذا؟ قال - [00:09:57](#) قالوا صليت خمسا قال انما انا بشر مثلكم. اذكر كما تذكرون وانسى كما تنسون. ثم سجدة ثم سجد سجدي السهو وحدثنا من جاب ابنه الحارث التميمي. اخبرنا ابن مرسل عن الاعمش عن ابراهيم عن العلقمة عن عبدالله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:17](#)

فزاد ونقص قال ابراهيم والوهم والوهم مني فقل يا رسول الله ازيد في الصلاة شيء. فقال انما لبشر مثلكم انسى كما تنسون. فاذا نسي احدكم فليستر فليسجد سجدين وهو جالس ثم تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد سجدين. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قال - [00:10:37](#)

حدثنا ابو معاوية قال وحدثنا ابن نمي حدثنا حفص وابو معاوية عن الهمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان النبي صلى الله وسلم سجد سجدي السهو بعد السلام والكلام. وحدثني القاص بن زكريا حدثنا حسين بن علي الجعفي. الجعفي - [00:11:02](#) الجوع فيه احسن الله اليك عن زائدة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما زاد او نقص قال ابراهيم - [00:11:22](#) وايم الله ما جاء ذاك ما جاء ذاك الا من قبل. قال فقلنا يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ فقال لا. قال فقلنا له الذي صنع. فقال اذا زاد الرجل او نقص السجدين - [00:11:34](#)

قال ثم سجد سجدين. حدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب جميعا عن ابن عيينة قال عمر. حدثنا سفيان ابن عيينة حدثنا ايوب قال سمعت محمد ابن سيرين يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول - [00:11:53](#) صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي اما الظهر واما العصر فسلم في ركعتين ثم اتى جذعا في قبلة في المسجد فاستند اليها مغضبا. وفي القوم ابو بكر وعمر فهاب ان يتكلما. وخرج سرعان الناس - [00:12:09](#) قصرت سرعان الناس قصرت الصلاة فقام ذو اليدين فقال يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يميننا وشمالا فقال ما يقول ذو اليدين؟ قالوا صدق. لم تصلي الا ركعتين - [00:12:29](#)

فصلى ركعتين وسلم ثم كبر ثم سجد ثم كبر فرفع ثم كبر وسجد ثم كبر ورفع. قال واخبرت عن عمران بن حسين انه قال وسلم حدثنا ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد حدثنا ايوب عن محمد بن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى - [00:12:49](#) الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي بمعنى حديث سفيان حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن داود ابن الحصيني عن ابي سفيان مولى ابن ابي انه قال سمعت ابا هريرة يقول صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر - [00:13:09](#) فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن. فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فاقبل رسول الله صلى الله - [00:13:26](#)

عليه وسلم على الناس فقال اصدق ذو اليدين؟ فقالوا نعم يا رسول الله فاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدين وهو جالس بعد التسليم. وحدثني وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا هارون بن اسماعيل الخزاز - [00:13:43](#) حدثنا وهو ابن المبارك حدثنا يحيى حدثنا ابو سلمة حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين

من صلاة الظهر ثم سلم فاتاه رجل من بني سليم فقال يا رسول الله اقصر الصلاة ام نسيت؟ وساق الحديث وحدثني اسحاق ابن -

[00:14:03](#)

وصول اخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال بينا انا اصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركعتين فقام رجل من بني سليم واقتصر الحديث. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب جميع - [00:14:23](#)

ابن علية قال زهير حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن خالد عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران ابن عيين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات - [00:14:43](#)

ثم دخل منزله فقام اليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول فقال يا رسول الله فذكر له صنيعه وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الناس فقالا صدق هذا؟ قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدين ثم سلم - [00:14:58](#)

وحدث لاسحاق ابن ابراهيم اخبرنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد وهو الحذا عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران ابن الحسين قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث. في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام رجل بسيط -

[00:15:24](#)

اليدين فقال قصرت الصلاة يا رسول الله فخرج مغضبا فصلى الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدين تهوي ثم سلم. نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام مسلم رحمه الله تعالى حدثنا - [00:15:44](#)

احمد بن عامر بس نبينا ابن وهب الحية وابن محمد ابن عبد الرحمن ابن نوفل ويكنى بيتيم عور عروة عن ابي عبد الله مولى شداد ابن الهاد انه سمع يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينفذ ضالة في المسجد - [00:16:06](#)

فليقل لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبنى لهذا وساقوا ايضا من طريق نبي الاسد هو محمد عبد الرحمن بنفس الاسناد ثم التساقط من طريق الثوري عن علقمة عن سليمان بريدة عن ابيه - [00:16:25](#)

ان رجلا نشد في المسجد ضالة فقال من دعا الى الجمع الاحمر قال وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد ما بنيت له فساقه بالطريقة بسنان عن علقمة عن سليمان عن ابيه - [00:16:43](#)

وفيه لا وجدت انما بنيت المساجد ما بنيت له ثم ساقوم من طريق محمد بن شيبة العلقمة مع علي ابن بريدة عن ابيه وزاد فيه بعدما صلى فادخل رأسه من باب المسجد فذكر بمثل حديثهما - [00:16:56](#)

قال مسلم هو شيبة ابن نعام ابو نعام وشيبة اي محمد ابن شيبة هذا هو ابو ابو نعام شيبة ابن ابن نعام روى عنه مسعر وهو شيء وجريرو وغيرهم من الكوفيين - [00:17:15](#)

وهذا شاهد اي ان هذا محمد ابن شيبة تابعه وكيل تابعه ابيسي يتابعك ابو سنان وتابع سفيان الثوري. واصح طرق حديث علقم عن سليمان ابن بريدة عن ابيه هو حديث سفيان الثوري تعالى. هذه الاحاديث صحيحة - [00:17:32](#)

تدل على ان المساجد لا يشرع ان ينادى فيها بالضالة والا تكون محلا لنشج الضوال ولا لطلب المفقودات وقد كره اهل العلم ان تنشد الضالة في المسجد وان يتفقد الانسان حوائجه التي فقدتها خارج المسجد في المسجد - [00:17:51](#)

ومنهم من حرم ذلك كما جاء ذلك عن اسحاق الدراوي وغيره وايضا انه نهى انه قال لا وجدت ودليل ودليل المنع والتحريم ان النبي قاد عليه بقوله لا وجدت اي لا وجدت ضالتك - [00:18:18](#)

لأنك فعلت فعلا لا ينبغي تدعو عليه بعدم وجود ضالته دليل على ان فعله خطأ وأنه وقع في امر منكر وهذا كما ذكرت هو اما الكراهة فمحل اتفاق انه يكره - [00:18:34](#)

ان تنشد الضالة في المسجد واخذ اهل من هذا الحديث ان الكراهة هنا لانه رفع صوته في المسجد وان المساجد يكره فيها رفع الصوت ورفع الصوت للمسجد اذا كان بموعظة او تعليم علم فلا كراهة فيه - [00:18:50](#)

واما اذا كان رفعه في حديث الدنيا او على خصومة ونزاع فانها مما يكره وقد جاء في صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله تعالى

عنه انه قال اياكم وهيشات الاسواق - [00:19:10](#)

والمراد بهشاة الاسواق واللغط ورفع الصوت للمساجد فيكره المسلم اذا دخل المسجد ان ان يلغظ وان يهوش ويرفع صوت المسجد فان هذا مما ينافي احترام بيوت الله عز وجل ومن ذلك ايضا انشاد الضالة ومن ذلك ايضا - [00:19:24](#)

البيع والشرء في المسجد فهذا كله لا يجوز وتضان المساجد ان تكون محل للبيع والشرء وتضان مثلا ان تكون محلا لانشاد الضالة لكن يستثنى من ذلك لو ان ضالة فقدت المسجد لو ان رجلا - [00:19:43](#)

وجد ضالة مسجد ثم قال لمن هذه نقول لا حرج اذا كان في المسجد وجد شيئا ساق المسجد فلا حرج ان ان يسأل عن صاحبه الذي في المسجد من هذا المفتاح له - [00:20:00](#)

من هذه الساعة له في المسجد فهذا من باب ان الساعة فقدت في المسجد. اما ان ان يفقد حاجته خارج المسجد ثم يطلبها من المسجد هذا الذي يمنع منه ويكره. واما البيع والشرء فلا يجوز - [00:20:12](#)

والبيع والشرء جاء من حديث عن ابو شعيب عن ابيه عن جده ان نظنها ان يباع ويشترون المسجد وجاء ايضا من طريق حامد ثوبان عن النساء مرسلًا وجاهد باحاديث كثيرة تمنع من البيع والشرء في المسجد. وقال او جاء في حديث - [00:20:29](#)

من رأيتم ابتلاء قل لا ربح الله تجارئك مما يدل على النهي عن النهي عن النهي في البيع والشرء في المسجد هذا ما يتعلق بهذه الاحاديث - [00:20:44](#)

قال بعد ذلك ما يتعلق باحكام السهو عندما انهى ما يتعلق باحكام المساجد وان المسائل لا يدخل فيها لا يدخلها من اكل ثوما وبصلا ولا يدخل فيها بالثوم والبصل وماله رائحة كريهة. وانها ليست محل لانشاد الضوال ولا للبيع والشرء - [00:20:58](#)

انتقل بعد ذلك الى يبين احكام سجود السهو وذكر في هذا الباب احاديث كثيرة ذكر ما رواه بطريق عن مالك عن شهاب عن ابي هريرة انه قال صلى الله عليه وسلم اذا قال ان احدكم اذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس او فلبس عليه - [00:21:14](#)

فلبس عليه وان ضبطت بالتخفيف وضبطت ايضا بالتشديد. فلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس هذا الحديث يدل على مسألة من شك في صلاته. هذا الحديث يدل على - [00:21:32](#)

حكم من شك في صلاته ماذا يفعل؟ هذه حالة لان احكام سبب الصلوات اما ان تكون شك واما ان تكون نقص واما ان تكون زيادة ولا يخرج الشايب من هذه الحالات الثلاث - [00:21:55](#)

اما ان يكون شكًا اما ان يكون زيادة اما ان يكون نقصًا فذكر في اول الحديث حديث ما يتعلق بالحديث الشك حديث ابي هريرة اذا شك احدكم في صلاته تاء - [00:22:08](#)

يسجد سجدته وهو جالس ولم يذكر ماذا يفعل. جاحد اخر فليبني على اليقين وليسجد سجدتين. هذه مسألة اخرى ثم ذكر حديث ابي هريرة ايضا من حيث يحب بكثير ابي سلمة - [00:22:22](#)

ان الشيطان اذا نودي للصلاة ادبوا له ضراط حتى لا يسمع الاذان فاذا قضي الاذان اقبل فاذا توب اي رجع المؤذن يقيم الصلاة والتثويب فاذا قضي التصويب اقبل يخطو بين المراء ونفسه ويقول اذكر كذا وكذا وكذا - [00:22:35](#)

حتى يظل الرجل حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى فاذا لم يدرج كم صلى فليسجد سجدتين وهو جالس. هذا يتعلق الان بحديث احكام الشك في الصلاة ثم ساق من طريق ايضا ابي الزنادة طريق عبد ربه بن سعيد وهو اخو يحيى بن سعيد - [00:22:53](#)

اذ عن ابي هريرة بمعنى حديث هي بمعنى ابي سلمة عن ابي هريرة ان الشيطان يتوب بالصلاة ولى وله ضراط فذكره هذا الاذان الذي يولي الشيطان له ضراط هو الاذان الذي يعلم به دخول الوقت - [00:23:12](#)

وليس هناك ان الانسان يؤذن دائما حتى يولي الشيطان. وان كان الشيطان يفر من ذكر الله عز وجل لكن هذا المقصود به هو الاذان الشرعي الذي يعلم به دخول الوقت - [00:23:25](#)

فانه يؤذن ثم يفر الشيطان له ضراط ثم اذا توب اي رجع بالاذان وهو الاقامة فر مرة اخرى ثم يقبل على المصلي في صلاته ذكر ايضا حديث آ ابن شهاب عن الاعرج عن عبدالله بن بحنة - [00:23:38](#)

الان داك الحديث ان الاثاث الحديث الاولى فيما يتعلق بالشك ثم اتبعه ايضا بحديث عبد الله وبالصحيحين بمن نسي شيئا من صلاته وذلك ادنى حديثه انه صلى ركعتين انه صلى لانه صلى ركعتين من بعض الصلوات - [00:23:55](#)

ثم قام فلم يجلس ثم قام فلم يجلس اي التشهد من هنا نسي وترك ونقص من صلاته التشهد الاول فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم. هذا الان - [00:24:13](#)

القسم الساني هو من ترك شيئا من صلاته ناسيا ثم ساق ايضا من طريق من طريق اخر من طريق ابن الروم قال الشافعي الاعرج عن عبد الله بن بحيلة الاسدي - [00:24:33](#)

انه في صلاة الظهر فقاموا عليه جلوس فدك انه سلم قبل انه سجد قبل السلام ثم سلم ثم ذكر ايضا من طريق سعيد عن عبد الرحمن الاعرج يعني يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن الاعرج عن عبد الله ابن مالك ابن بحينة - [00:24:46](#)

نسبه الى ابيه وهناك نسبه الى جده او جدته او الى جده او جدتك يسمى ابن بحينة البس هو مالك بن ابن بحينة ان في القارئ الشافعي الذي يريد ان يجلس في صلاة فمضى في صلاة لما كان في اخر الصلاة سجد قبل ان يسلم - [00:25:07](#)

هذه الحالة الثاني. الحالة الثالثة قال ايضا وحدها محمد بن احمد بن ابي خلف حدثنا موسى ابن داود حدثنا سليمان ابن بلال عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار - [00:25:25](#)

عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال وسلم اذا شك احدكم في صلاة فلم يرد كم صلى ثلاثا ام اربع فليطرح الشك وليبني على ما استيقن ثم يسجد سجدين قبل ان يسلم - [00:25:37](#)

فان كان صلى خمسا شفعا له صلاته وان كان صلى اتماما لاربع كانت ترغيبا للشيطان مساقه من حي داود ابن قيس عن زيد الاسم بهذا وقال قبل السلام ثم ساق بالحديث جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة - [00:25:52](#)

عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال عبد الله صلى بنا وسلم فلما سلم قيل له يا رسول الله احد للصلاة شيئا؟ قال لا وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا اي زاد القسم الثالث والزيادة الان - [00:26:12](#)

شك ونقص وزيادة بن مسعود في حكم من زاد في صلاته زيادة قال لا. قال صليت كذا وكذا. صليت خمسة قال فتلا رجله واستقبل القبلة بوجهه فقال انه لو حدث في الصلاة شيء لما انبأتكم ولكن ما انا بشر انسى كما تنسون - [00:26:29](#)

فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صومه فليتحري الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدين هذا هنا الحديث فليتحري الصواب ثم ليتم عليه ثم ليسو سجدين جاء في هذا الحديث - [00:26:49](#)

قال فيه فسجد بعد السلام حين سجد بعد السلام ثم سلم ثم قال انما ذكر الحديث فليسجد وهو جالس ثم سجدين ثم قال بعد السلام والكلام. هذا حديث ابن مسعود جاء في الفاظ كثيرة - [00:27:07](#)

اي نعم حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فيه انه قال اذا شك احدكم في صلاته ان الفرق بين سعيد الخدري ان حليم مسعود يقول فيه فليتحري الصواب ليتم عليه ثم ليس سجدين - [00:27:44](#)

في حديث ابي سعيد يقول بلا شك اللي يبني على ما استيقن والياس فيه قبل ان يسلم وعلى هذا وقع الخلاف بين العلم ثم ذكر حديث ابي هريرة الذي فيه انه صلح لصلاة العشي - [00:27:59](#)

وهي الظهر او العصر على خلاف في ذلك وهو حديث واحد ومخرجه واحد فهو روي بالمعنى منهم من يقول العصر يقول الظهر والذي يعني هنا انه صلى احدى صلاة العشي اي الظهر او العصر - [00:28:13](#)

وسلم النقص سلم من نقص ايصال الصلاة وقد بقي عليه شيء من صلاته فزاد في ذلك ان يسلم النقص وذلك زك سلام ثم اتم صلاته وسجد بعدما سلم وفي هذه الاحاديث مسائل اول شيء - [00:28:26](#)

لك بما يتعلق بحديث ابو هريرة ذكر حديث ابو هريرة عدة طرق من حديث اي محمد بن سيرين ذكر فيه قال احدى صلاتي العشي اما الظهر واما فسلك ثم اتى - [00:28:44](#)

جذعا في قبل السجن. فقال احدهما يا رسول الله يا رسول الله اسرت الصلاة ام نسيت وهذا اليمين فقال لم تقسى ولم انسى ثم

سأل الصدقة قالوا نعم قالوا صدقنا لانهم صرحوا بقوله - [00:28:57](#)

بقولهم صدق اي انهم تكلموا وهم في الصلاة فقالوا صدق وجاء عند ابي داود وغيرهم فاوماً برأسه فاوماً برؤوسهم النعم اي لو لم يتكلموا وانما اواموا وفي حديث ابي هريرة انه تكلم وقالوا صدق. ثم ساقوا ايضا - [00:29:15](#)

من طريق باب الحصين عن ابي سفيان قال سمعته يقول ذكر الحديث فقال اصدق اليدين؟ فقالوا نعم. اي انهم تكلموا قالوا نعم وهذا يشهد لحديث ايوب عن محمد ابن سيرين - [00:29:32](#)

ثم ساقه ينطلق ابي هريرة قلت لك ان قلت ثم قال اصدق ثم قال لهم وساق حديثهم بمعناه ثم قال ايضا من طريق يحيى ابن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:29:46](#)

واقصص الحديثين مثلهم ثم ساقه ايضا من طريق من طريق الامام الحسين رضي الله تعالى عنه الذي رواه ابو قلاب عن المهلب وهو عمه عن عمران الحصين وفيه انا صلى العصر فسلم في ثلاث - [00:29:58](#)

الان حديث عمران حصين انه صلى العصر في هريرة انه صلى احد صلاة العشي هناك سلم اثنتين هنا سلم من ثلاث فاختلف العلم في ذلك هل هي قصة واحدة او هي قصتان - [00:30:12](#)

والصحيح في هذه المسألة انها قصة واحدة. وانما رؤية وانها صلاة العصر وانه صلى من ركعتين ولم يسلم من ثلاث وهو محفوظة فقال يا رسول فذكر له وخرج غضبان يجر نداءه حتى انتهى للناس فقال اصدق هذا؟ قالوا نعم - [00:30:25](#)

فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد ثم سلم هذا حديث عمران انه صلى انه صلى من ثلاث ركعات وذكر انه قام وانه خرج من المسجد ثم رجع فسأل الناس فقالوا نعم فقام واتى بركعة واحدة - [00:30:45](#)

وهو ان ذا اليدين ايضا هو الذي تكلم في هذه القصة وهذا مسألة خلاف هل هي ركعتان او ثلاث؟ هل هو ان يصلي اثنتين وفي حديث امرأة انه سلم من ثلاث ابن عمران انه خرج وفي حديث ابي هريرة انه لم يخرج - [00:31:03](#)

هنا مكان في المسجد جالس فهذه الاختلافات فيها اهل العلم فمنهم من قال ان قصص متعددة وان النبي صلى الله عليه وسلم في مرة خرج ومرة لم يخرج لكن اشكال - [00:31:17](#)

ان الذي انكر هو واحد وهو ذو اليدين وان الحديث الصحيح انها قصة واحدة فلكن لعل الوهم دخل على احد الرواة وانما هي وانما هو سلم من ركعتين صلى الله عليه وسلم او سلم من ثلاث. وشك او ركعتين او ثلاث حتى تجمع بين الاحاديث - [00:31:27](#)

في هذه المسألة الان هذه السهو عرفنا ان السهو لا يكون له مثل هذه الاشياء اما من نقص وان من زيادة واما من الحالة الاولى اذا شك في صلاة ماذا يفعل؟ يقول اذا شك في صلاته - [00:31:44](#)

فنحمل حديث نحمل حديث آآ وهو لم يدري ازاد من نقص الشكل لا يدري كيف زاد ام نقص؟ يعني تشكى وتيقن انه نقص وتيقن انه زاد القسم الاول من شك ولم يدري كم صلى - [00:32:01](#)

فهنا نقول اذا كان الشك في ذكر تركه او في عمل هل قاله لم يقله وليس فيه ترك ركن او تركه او لترك ركن الاركان اما اذا كان النسيان متعلق بواجب متعلق بواجب فانه يسجد سجدين ولا يأتي بشيء فقط يسجد ويسلم. يعني مثلا شك - [00:32:16](#)

هل انا سبحت في ركوعي؟ هل انا سبحت في سجودي؟ هل انا تشهدت؟ التشهد اول؟ ما يدري نقول هنا يسجد سجدي للسهو قبل السلام ويسلم الحالة الثانية اذا اذا سهى - [00:32:37](#)

وايقى انه انقص شيئا من الواجبات وهنا فرق بين من انقص واجبا او انقص ركنا ام من انقص ركنا فانه يلزم ان يأتي بهذا الركن وان يأتي وان يسجد قبل السلام. اذا شك - [00:32:55](#)

هل صلى ثلاث او اربع؟ الان هو النقص من الشك في ايش؟ في ترك ركن اتى بها ولم يأتي به فهنا نقول كما حديث سعد الخدري اذا شك احدكم في لم يدري كم صلى اثلاثا من ظفر بيني على ما استيقن - [00:33:11](#)

وليسجديه قبل ان يسلم. فهنا يأتي بركعة رابعة. لان هي اليقين. اليقين انه لم انه لم يأتي بالارابعة. فيأتي باربعة ويسجد قبل السلام ويأتي قبل السلام هذه الحالة الثالثة انه ترك ركنا او شك انه ترك ركنا - [00:33:23](#)

إذا شك أنه ترك واجب أو ترك واجبا يسجد قبل السلام أيضا مثل في حيات دار بحينة أنه قام للتشهد الاول ماذا فعل اتم صلاته وسجد له قبل ان يسلم. وفي مسألة القيام بالتشهد الاول - [00:33:40](#)

الجمهور على أنه إذا نفض فانه يكره ليعود يكره ان يعود ولو عاد فصلاته صحيحة. ومنهم من يضبطه من يقول انه لا يعود اذا تحركت ركبته من الارض واذا اذا تحركت ركبة اللفظ فانه لا يعود. والصحيح - [00:33:56](#)

انه ما لم يستتم قائما فانه يرجع اما اذا استتم قائما فان السنة هل يمضي ولو رجع فصلاته صحيحة ولا نبطلها لكنه خالف السنة وليس البقاء والاستمرار واجب. لا نقول انه المضي في الصلاة واجب. اذا قام التشهد الاول - [00:34:15](#)

ثم مضى نقول ليس المضي واجب حتى ولو رجع صلاته صحيحة لكنه خالف السنة اذا استتم قائما وقرأ في الفاتحة انه يمضي واما من يقول انه اذا قرأ الفاتحة ورجع بطلت صلاته فليس بصحيح وليس هناك دليل - [00:34:33](#)

بل نقول بل لو قرأ الفاتحة ورجع واتي بتشهده ثم اتى بالفاتحة مرة اخرى صحيح لكنه قال بسنة النبي صلى الله عليه وسلم الحنابلة يبطلون صلاة من رجع بعد الانتقال الركن الذي بعده - [00:34:48](#)

هذي حالة آآ ما يسمى ايش بترك حيث يحل حياة النقصان الحالة الثالثة اذا زاد اذا زاد في الصلاة كان صلى خمسة او صلى اه او صلى ستة فهنا نقول - [00:35:04](#)

يعني يجلس بعلمه مباشرة مثلا اذا اخبر بعد سلامه انه زاد خمسا يسجد سجدين فقط واذا نبه في اثناء الصلاة لم يمضي في الزائد ويجب ان يجلس مباشرة قبل ان يسلم - [00:35:22](#)

وينصرف التحالة الرابعة اذا شك وبني على غالب ظنه شك وبني على غالب ظنه يتحرى يعني غالب ظني شككت فيه ثلاث ارباع غالب ظني انها اربع نقول يجعلها اربع ويكون سجوده في هذه الحالة بعد بعد السلام - [00:35:41](#)

الشكل له حالتان شك ويمنع عن الاصل والشك يبني على الصواب الذي هو ابناء يتحرى الصواب والذي يراه اقرب اليه وهذه الاحاديث يتحرى الصواب النوم يردون هذا اللفظ الى لقطة سعيد - [00:36:01](#)

فليبني على ما استيقظ ويقول ان التحري الصواب هو اليقين لكن نقول الصحيح فليتحري الصواب وليبني عليه دليل عليه شيء على ان الانسان قد يترجح له شيء. انا اصلي الان هي ثلاث اربع غالب ظني انها - [00:36:18](#)

انها اربع فامضى لها انها اربع واسجد على السلامة. غالب ظني انها ثلاث اجعلها ثلاث واتي برابع هنا بناء على ايش على غاية الضوء ليس على اليقين. عندي الان غلب الظن - [00:36:33](#)

ليس عندي الفرق بين الظن واليقين الذي يبدأ على اليقين ليس عنده ليس عنده غلبة الظن وليس عنده شيء يرجحه هو لا يدري هنا يقول ابن اليقين ان يبني على اليقين اما اذا كان هناك ما يغلب على ظنه - [00:36:43](#)

وهناك ما يرجحه فانه يبني على الغلب ويسجد بعد السلام اذا سلم النقص بسبب ايصال النقص يعني اي نقص سلم من ثلاث سلم من ثنتين سلم من واحدة فانه يأتي لما بقي عليه ويسجد بعد السلام - [00:36:56](#)

واضح هذا ما دلت عليه حية. وقد وقع خلاف في مسألة اي متى يسجد الساجد هل يسجد قبل السلام وبعد السلام على اربعة اقوال. القول الاول ان السجود كله بعد السلام - [00:37:16](#)

وهذا مذهب اهل الراوي ويتأولون احاديث قصيرة بالسلام انها منسوخة وان الاخر ان اخر المصلح انه سجد بعد السلام القول الذي يقابله قول الشافعي الناس كله قبل السلام ويعكسون الحجة على الاحداث - [00:37:30](#)

القول الثالث ان ما كان من زيادة فبعد السلام وما كان النقص فقبل السلام وهذا قول مالك القول الرابع انه يعمل بما ورد من السنة فما سجد فيه النبي صلى الله عليه وسلم قبل السلام سجد فيه قبل السلام وما سجد فيه بعد السلام - [00:37:47](#)

وهذا مذهب احمد واعمل يا حي كله وهذا قول ايضا داود الطاهري. والصحيح في هذه المسألة ان نقول ان السجود كله قبل السلام الا في حالتين السجود كله قبل السلام في حياته. الحالة الاولى اذا سلم النقص كحديث هريرة - [00:38:05](#)

الحالة الثانية اذا بنى على غالب ظنه انه يسجد بعد السلام وما عدا ذلك فانه يكون قبل السلام. هذا هو الصحيح مسألة السجود قبل

السلام. ايضا مسألة السهو هل يتشهد - 00:38:20

نقول ليس في ليس بعد سجدة السهو تشهد سواء كان قبل السلام او بعد وما صح ولم يصح في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

حديث وان تشهد فقد استحبته - 00:38:35

بعض اهل العلم كاحمد وغيره استحبا انه اذا كان سجوده بعد السلام ان يتشهد ثم يسلم لان اذا كان السجود قبل السلام ان يتشهد

ثم يسلم بعد ذلك والصحيح ان ما ورد من لفظ التشهد - 00:38:46

فانه ليس بمحفوظ عن عمر بن حسين رضي الله تعالى عنه فهو حديث فيه انقطاع فلا يتشهد. ايضا من السنة اذا ان يكبر كما

يكبر في في سائر صلواته يكبر دون رفع اليدين واذا رفع كبر ويفعل في السجود كما يفعل في سائر - 00:39:01

في سائر اه سجود الصلاة يفعل مثلما وليس هناك شيء مخصص للدعاء لا سبحان الذي لا لا ينسى وانما يقول سبحان ربي الاعلى

سبحان ربي الاعلى موطن من موطن الدعاء ايضا. فالسجود موطن موطن الدعاء فيدعو فيه - 00:39:19

هذا ما يتعلق بجملته هذه الاحاديث والله تعالى اعلم واحكم صلى الله وسلم محمد شف اسأل الله ان يكرم اذا شك في الصلاة وتبين

له يقينا انها الثالثة مثلا هل يسجد ولا - 00:39:35

شلون شك؟ مثلا شك قال هي الثالثة شكيت قبل السلام. ثم تيقن انها الثالثة. ليش تجي قبل السلام؟ شك وزم الشك ترى له ثلاث اربع ما

دام انه ما دام الغدو الان شك في صلاته اذا شك في صلاته ليس سجدتين - 00:39:50

لكن اذا كان شك طارئ ثم دفعه ابو لهب يسجد خلاص ينتهي الامر اذا كان شك طارئ ودفع مباشرة لا يلتفت اليه. والشافعي يقولون

قبل السلام كله. والرأي بعد السلام. الرأي يقولون بعد السلام. صحيح انه على ما ذكرت. سم. سلام عليكم - 00:40:07

ثم جلس كيف؟ كيف هذي زيادة زيادة وشك - 00:40:23